

تاج العروس من جواهر القاموس

كلما نافعاً يمنع من الجهل والسفه وينهى عنهما قيل أراد به المواعظ والامثال التي ينتفع بها الناس ويروى ان من الشعر لحكمة والحكم أيضا العلم والفقه في الدين وفي الحديث الخلافة في قريش والحكم في الانصار خصم بالحكم لان أكثر فقهاء الصحابة فيهم منهم معاذ بن جبل وأبى بن كعب وزيد بن ثابت وغيرهم وقال الليث بلغني انه يسمى الرجل حكيما ورده الازهرى وقد سمى الاعشى قصيدته المحكمة حكيمة أي ذات حكمة فقال وغريبة تأتي الملوك حكيمة * قد قلتها ليقال من ذا قالها وفي صفة القرآن وهو الذكر الحكيم أي الحاكم لكم وعليكم أو هو المحكم الذي لا اختلاف فيه ولا اضطراب واحتكموا إلى الحاكم .

كتحاكموا نقله الجوهرى والحكمة محركة القضاة وأيضا المستهزون وحاكمناه إلى ا دعونا به إلى حكم ا وحكم الرجل يحكم حكما بلغ النهاية في معناه مدحا لازما وقال أبو عدنان استحكم الرجل إذا تناهى عما يضره في دينه ودنياه فقال ذو الرمة لمستحكم جزل المروءة مؤمن * من القوم لا يهوى الكلام اللواغيا واحتكم الامر واستحكم وثق وحكمت الفرس وأحكمته وحكمته قدعته وكففته وحكم محركة أبوحى من اليمن وهو ابن سعد العشيرة من مذحج وفي الحديث شفاعتي لاهل الكبائر من أمتى حتى حكم وحاء قال ابن الاثير وهما قبيلتان جافيتان من وراء رمل يبرين * قلت ولبنى الحكم بقية كثيرة باليمن منهم بنو مطير المتقدم ذكرهم في حرف الراء ومنهم الولى المشهور محمد بن أبى بكر الحكمى صاحب عواجة وقد زرته ببلده المذكور وابن أخيه الشهاب أحمد بن سلمان بن أبى بكر توفى سنة سبعمائة وثلاثين وقال ابن الكلبي الحكم بن يتبع بن الهون بن خزيمة دخل في مذحج منهم رهط الجراح بن عبد ا الحكمى عامل خراسان روى عن ابن سيرين قال ابن الاثير يروى المراسيل وممن نسب إلى الجد جماعة منهم أحمد بن عبد الصمد بن على الانصاري والحكمى المدنى من شيوخ أبى القاسم البغوي وأبو علي ناصر بن اسمعيل الحكمى القاضى بنوقان طوس وأبو معاذ سعد بن عبد الحميد الحكمى المدنى سكن بغداد روى عن مالك ومحمد بن عبد ا الحكمى أبى الحكم بن عتيبة قرأ على نافع وأبو القاسم الحكيم هو اسحق بن محمد بن اسمعيل السمرقندى يضرب بحكمته المثل ولى قضاء سمرقند مدة وروى عنه أبو جعفر بن منيب السمرقندى وغيره ومحمد بن أحمد بن قريش الحكيمى البغدادى من شيوخ الدار قطني وأبو عمرو أحمد بن محمد بن ابراهيم بن حكيم الحكيمى المروزى من شيوخ ابن منده وعبد العزيز المصرى التمار روى عن البوصيرى يعرف بالحكمة محركة وضبطه ابن نقطة بكسر فسكون ومحمد بن عبد الحميد يعرف بالحكمة محركة صاحب نوادر كان في حدود الثلاثين وسبعمائة وأبو تراب بن أبى حكمة محركة ذكره العلوى الكوفى في

تاريخه وقال مات سنة اثنتين وأربعمئة وبكسر فسكون حكمة بن مالك بن حذيفة بن بدر الفزاري وبه يعرف شرف حكمة في الكوفة وأبو حكيم كزبير عن علي وعنه عبد الملك بن شداد وكجهينة أبو حكيمة ثابت بن عبد الله بن الزبير وأبو حكيمة عصمة عن أبي عثمان وعنه قرة ابن خالد وأبو حكيم زمعة بن الأسود قتل يوم بدر كافرا ولابنه عبد الله صحبة وأبو حكيمة راشد بن اسحق الكاتب شاعر مشهور وعمرو ابن ثعلبة بن عدى الانصاري البدرى كناه الواقدي أبا حكيمة وقال ابن اسحق أبو حكيم وكأمير حكيم الاشعري وابن أمية وابن جابر وابن حزام وابن حزن وابن سعيد وابن طليق وابن قيس وابن معاوية صحابيون واستحكم عليه الامر أي التيس كما في الاساس (الحلم بالضم وبضميتين الرؤيا) وعلى الضم اقتصر الجوهري وقال هو ما يراه النائم قال شيخنا فهما مترادفان وعليه مشى أكثر أهل اللغة وفرق بينهما الشارع فخص الرؤيا بالخير وخص الحلم بضده ويؤيده حديث الرؤيا من الله والحلم من الشيطان وقد أوضح الفرق بينهما صاحب حاشية المواهب في الاوائل * قلت ويؤيده أيضا قوله تعالى أضغاث أحلام وقد يستعمل كل منهما في موضع الآخر (ج أحلام) كقفل وأقفال وعنق وأعناق و (حلم في نومه) يحلم حلما (واحتلم وتحلم وانحلم) قال بشر بن أبي خازم * أحق ما رأيت أم احتلام * ويروى أم انحلام واقتصر الجوهري على الاوليين ولم يذكر ابن سيده تحلم (وتحلم الحلم) أي (استعمله وحلم به و) حلم (عنه) وتحلم عنه (رأى له رؤيا أو رآه في النوم) وفي المحكم أي رآه في النوم وقال الجوهري حملت بكذا وحملته أيضا وأنشد فحلمتها وبنور فيدة دونها * لا يبعدن خيالها المحلوم انتهى ويقال حلم الرجل بالمرأة إذا حلم في نومه انه يباشرها (والحلم بالضم والاحتلام الجماع في النوم والاسم الحلم كعنق) ومنه قوله تعالى لم يبلغوا الحلم والفعل كالفعل وفي الحديث أمر معاذ أن يأخذ من كل حالم دينارا يعنى الجزية قال أبو الهيثم أراد بالحالم كل من بلغ الحلم وجرى عليه حكم الرجال حلم أو لم يحتلم وفي حديث آخر الغسل يوم الجمعة واجب على كل حالم انما هو على من بلغ الحلم أي بلغ أن يحتلم أو احتلم قبل ذلك وفي رواية محتلم أي بالغ مدرك وقال التقى السبكي في ابراز الحكم في شرح حديث رفع القلم ما نصه أجمع العلماء ان الاحتلام يحصل به البلوغ في حق الرجل ويدل لذلك قوله تعالى وإذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستأذنوا وقوله A في هذا الحديث وعن الصبي حتى يحتلم وهى رواية ابن أبي السرح عن ابن عباس قال والآية أصرح فانها ناطقة بالامر بعد الحلم وورد أيضا عن علي رضي الله عنه رفعه لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم إلى الليل رواه أبو داود والمراد بالاحتلام خروج المنى سواء كان في اليقظة أم في المنام يحلم أو غير حلم ولما كان في الغالب لا يحصل الا في النوم يحلم أطلق عليه الحلم . والاحتلام ولو وجد الاحتلام من غير خروج منى فلا حلم له ثم قال وقوله في الحديث حتى يحتلم دليل البلوغ بذلك وهو اجماع وهو حقيقة في خروج المنى

